



قرار

لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة

رقم. ك.م.2.2.2..... بتاريخ 2.7.2025. بناء على

بفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب عام لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة -
قطاع الانتقال الطاقي

ان وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة،

- طبقاً لمقتضيات الدستور ولا سيما الفصلين 49 و 92 منه؛

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

- وعلى على المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق
أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا
التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛- وعلى المرسوم رقم 2.23.922 الصادر في 17 رجب 1445 (29 يناير 2024) بتحديد اختصاصات
قطاع الانتقال الطاقي؛- وعلى المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية
الكتاب العامين للوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛- وعملاً بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة
رقم 12.3448 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع التمونجي
الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

- وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب
العام لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب الكاتب العام لوزارة الانتقال الطافي والتنمية المستدامة – قطاع الانتقال الطافي في وجه الاطر العليا المنتسبة لإدارات الدولة والمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية والقطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- أن يكونوا حاصلين على شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم 11، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمس عشر (15) سنوات بإدارات الدولة، أو المؤسسات، أو المقاولات العمومية، أو الخاصة؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير مركزي لمدة لا تقل عن أربع (4) سنوات، في الإدارات العمومية أو إحدى المؤسسات العمومية أو ما يعادلها بالقطاع الخاص، في المجالات المرتبطة بمهام المنصب.
- أن يكونوا على دراية بالسياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية المتعلقة بالانتقال الطافي.

المادة الثالثة: يتولى الكاتب العام القيام بالمهام المحددة في المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) يتعلق بوضعية الكتاب العاملين للوزارات، ولاسيما:

- تدبير وتنمية الموارد البشرية للقطاع؛
- تحضير ميزانية القطاع وتنفيذها؛
- السهر على إعداد وتتبع تنفيذ البرامج والاستراتيجيات المرتبطة بنشاط القطاع؛
- معاونة الوزيرة في مباشرة الأعمال المتعلقة بمحالات تدخل القطاع؛
- مراقبة أعمال المديريات والأقسام والمصالح التابعة للقطاع وتنسيق وتشييط أعمالها؛
- النيابة عن الوزيرة في العلاقات مع الإدارات العمومية ومع المتعاملين مع الإدارة وتمثيلها في المجتمعات المتعلقة بأعمال القطاع؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشح من:

- المطبوع النموذجي الموحد الذي يعينه المترشح أو المترشحة، والذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لهذه الوزارة: www.mtedd.gov.ma أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma
- طلب خطى وملخص السيرة الذاتية يحمل صورة فوتوغرافية وجميع الوثائق المثبتة لتتوفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل هذا المنصب،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الكتابة العامة والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: يُودع، وجويا، مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في خمسة (5) نظائر مع نسخة رقمية واحدة من ملف الترشيح على دعامة إلكترونية (USB)، بظرف مغلق يحمل عباره "الترشح لمنصب الكاتب العام لوزارة الانتقال الطافي و التنمية المستدامة – قطاع الانتقال الطافي "، خلال أوقات العمل الرسمي المعمول به بالإدارات العمومية، لدى الكتابة العامة لوزارة الانتقال الطافي و التنمية المستدامة – قطاع الانتقال الطافي بالعنوان الكائن بالحي الإداري، شارع أبو مروان السعدي، أكدال، الرباط ، وذلك ابتداء من يوم ٢٠٢٥.....٢٠٢٥ إلى غاية ٤٨...٢٠٢٥.....٢٠٢٥ ولن يؤخذ بعين الاعتبار أي

ولن يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ترشيح ورد خارج هذا الأجل أو لم يتم إيداعه مباشرة بالكتابة السالفة الذكر أو تقصصه إحدى الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة: تحدث بمقرر لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة لجنة لدراسة الترشيحات وإجراء المقابلات الانتقالية طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعده 1433 (11 أكتوبر 2012).

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقعين الإلكترونيين لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ولوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة www.mtedd.gov.ma.

الرباط، في: 27 نونبر 2025

وزير الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة

وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية
المستدامة

امضاء: ليلى بنحصى